

بعد الاطلاع على قرار الهيئة العامة لمحكمة تمييز دبي رقم 4 لسنة 2023 والصادر بتاريخ 24 أكتوبر 2023 والذي قرر انه (لا يجوز حبس المدين ما لم يثبت الدائن يسار المدين أو تحقق قيامه بتهريب أمواله أو إخفائها او ثبوت التوقف عن سداد أقساط الدين ما لم يكن لظرف استجد، مما يترتب عليه وجوب ألا يصدر قرار إجرائي من قاضي التنفيذ بضبط وإحضار المنفذ ضده - المدين - إلا بعد إجرائه تحقيقا مختصرا يثبت فيه الدائن يسار المدين او تحقق قيامه بتهريب أمواله أو إخفائها أو أن يكون المدين قد توقف عن سداد الأقساط بغير مبرر) لذلك رفض الطلب وعلى طالب التنفيذ ليتمكن نظر طلبه تقديم ما يفيد يسار المنفذ ضده أو قيامه بتهريب أمواله أو إخفائها.

اسم الوثيقة	تم تحميله من قبل
حكم المحكمة	سعيد عبدالله السويدي للمحاماة و الاستشارات القانونية